الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الثانية و الثلاثون

الوثائق الرسمية*

اللجنة الخامسة

الجلسة الثانية والأربعون

المعقودة يوم الثلاثاء

١٥ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٧

١٥/٠٠

نيويورك

محضر موجز للجلسة الثانية والأربعين

الرئيس: السيد طليعه (ايران)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية : السيد سيلي

المحتويات

البند ١٠٠ من جدول الأعمال : الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٧٨-١٩٧٩ (تابع)

القراءة الأولى (تابع)

الباب ٢ - الشؤون السياسية وشؤون مجلس الأمن ؛أنشطة صيانة السلم (تابع)

الباب ٩ - اللجنة الاقتصادية لافريقيا

الباب ١٠ - اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا

البند ١١٠ من جدول الأعمال : نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (تابع)

(أ) تقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (تابع)

(ب) تقرير الأمين العام (تابع)

٠٠/٠٠

Distr. GENERAL
A/C.5/32/SR.42
16 January 1978
ARABIC
ORIGINAL : SPANISH

* هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب أن تدرج التصويبات في نسخة من الوثيقة وترسل في غضون اسبوع واحد من تاريخ النشر إلى :

Chief , Official Records Editing Section , Room A-3550.

وستصدر التصويبات بعد نهاية الدورة بأمد وجيز في ملزمة منفصلة لكل لجنة على حدة .

77-58117

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/٠٠

البند ١٠٠ من جدول الأعمال : الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٧٨-١٩٧٩ (تابع)
(A/32/6 و A/32/8 و A/32/38 ؛ A/C.5/32/12 و 13)

القراءة الأولى (تابع)

الباب ٢ - الشؤون السياسية وشؤون مجلس الأمن ؛ أنشطة صيانة السلم (تابع)

١ - الرئيس : أعلن أنه سيجرى النظر في الباب ٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة جزءا جزءا ، وفقا لما تم الاتفاق عليه في الجلسة الحادية والأربعين . ويصل مجموع المبلغ الذى ستقوم اللجنة بالتصويت عليه الى ٤٧ ٠١٢ ٦٠٠ دولار للباب بأكمله .

الجزء جيم - ادارة الشؤون السياسية وشؤون مجلس الأمن

٢ - السيد كاننغام (الولايات المتحدة الأمريكية) : لاحظ ان التقدير المتعلق بالادارة يشتمل على اعادة تصنيف لوظيفة من الرتبة ف - ٥ الى الرتبة مد - ١ . وحيث أنه من المزمع أن تقوم الأمانة العامة باجراء دراسة عامة بشأن اعادة تصنيف الوظائف ، فان وفد الولايات المتحدة لا يؤيد الموافقة على هذا التقدير حتى تصبح الاستنتاجات التي تخلص اليها هذه الدراسة متاحة .

٣ - الرئيس : قال ان المبلغ المطلوب لاعادة تصنيف الوظيفة المعنية لن يدرج في الاعتماد الذى ستقوم اللجنة بالتصويت عليه .

الجزء دال - البعثات الخاصة

٤ - السيد دوراند (شعبة الميزانية) : قال ان اللجنة الاستشارية توصي في الفقرتين ٢ - ٢٧ و ٢ - ٣٤ من تقريرها (A/32/8) بحذف تقديرى " ملحقات الايجار" لهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة في فلسطين ولفريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان . بيد أن المصطلح المستخدم ربما يكون قد ضلل اللجنة الاستشارية . فالمصطلح القديم " ملحقات الايجار" لا يشير سوى الى البدلات التي تدفع ، لعدد محدود من الأيام ، الى الموظفين المعينين حديثا بالبعثة أو المنقولين الى وظيفة مختلفة داخل البعثة . وهي تكاليف أساسية ، لا يمكن تلافيها أو استيعابها عن طريق استخدام موارد أخرى ، ويرجى ايلاء النظر بعين التأييد لهذا التقدير .

٥ - السيد دييانين (مساعد الأمين العام ، المراقب المالي) : وافق على أن مصطلح " ملحقات الايجار" ربما يكون قد ضلل اللجنة الاستشارية . وقال انه مثلما أوضح ممثل شعبة الميزانية فان هذه التكاليف تشير الى البدلات التي تدفع الى الموظفين المعينين حديثا أو المنقولين . وقد استخدم مصطلح " ملحقات الايجار " لأنه لا يوجد اعتماد محدد لهذه النفقات ضمن بند " التكاليف العامة الأخرى للموظفين " . وعلى أية حال فهي نفقات حيوية الى حد مطلق وليست لديه سلطة حذفها ؛ ولذا يطلب الاذن بها .

/...

٦ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية) : قال انه يدهش للمنعطف الذى سلكته المناقشة ، نظرا لأن اللجنة الاستشارية لم تكن قد تلقت الايضاحات التي أبديت لتوها لدى نظرها في التقدير المقدم من الأمين العام بشأن " ملحقات الايجار " لهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة في فلسطين ولفريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان . وقال انه كان من رأى اللجنة الاستشارية أن من غير الملائم ادراج ذلك البند تحت " التكاليف العامة الأخرى للموظفين " وأوصت بناء على ذلك بحذفه الى أن تتناول اللجنة الاستشارية مسألة تكوين التكاليف العامة للموظفين في مقار العمل المختلفة ، وذلك في دورتها التي ستعقدها في ربيع عام ١٩٧٨ . واستدرك قائلا انه اذا وافقت اللجنة الخامسة على هذا التقدير فستكون الدراسة التي تزمع اللجنة الاستشارية الاضطلاع بها شيئا لا معنى له . ولذا يقترح الموافقة على التخفيض الذى أوصت به اللجنة الاستشارية ريثما تنظر في المسألة بعد تلقي التقرير ذى الصلة بالموضوع من الأمين العام .

٧ - السيد غريدو (الفلبين) : قال انه كان ينبغي ادراج المصروفات المعنية في البند الخاص ببدلات الموظفين . ومضى قائلا ان هذا سهو من جانب الأمانة العامة ، ينبغي ان تعالجه بتقديم تقدير منقح .

٨ - وتساءل عن الكيفية التي تم بها توزيع الـ ٢٢ وظيفة من وظائف الخدمة الميدانية لمشغلي أجهزة اللاسلكي في شبكة الأمم المتحدة .

٩ - السيد كمال (باكستان) : تساءل عما اذا كان قد تم ادراج المصروفات اللازمة لـ" ملحقات الايجار" في ميزانية الفترة ١٩٧٤ - ١٩٧٥ والفترة ١٩٧٦ - ١٩٧٧ ، واذا كان الأمر كذلك فلماذا أوصي بحذفها من الميزانية لفترة السنتين المقبلة .

١٠ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية) : قال انه قد تم ادراج هذه المصروفات في ميزانية الفترة ١٩٧٦ - ١٩٧٧ ولكن الايضاحات التي تم ابداؤها توا لم تقدم الى اللجنة الاستشارية في العام الحالي .

١١ - السيد دي بياتين (مساعد الأمين العام ، المراقب المالي) : قال انه قد تم ، كما أشار أحد الوفود ادراج هذا البند في الميزانية منذ مدة ولذا يمكن افتراض أن له ما يبرره . وقال انه بالاضافة الى هذا سيتسنى تحاشي نواحي سوء الفهم لو انه علم رأى اللجنة الاستشارية قبل أن تقدم تلك اللجنة تقريرها الى اللجنة الخامسة . وأردف قائلا ان بند " التكاليف العامة الأخرى للموظفين" يشتمل على عناصر شتى وأقر بأن مصطلح " ملحقات الايجار" ربما كان قد أدى الى تضليل اللجنة الاستشارية ؛ غير أنه قد تم استخدام هذا المصطلح لعدم وجود أى اعتماد محدد لهذه التكاليف . وعلى أية حال فهو يؤكد أنها تكاليف لا يمكن تلافيها وليست تقديرية . وأعرب عن استعداده لأن يقدم للجنة الخامسة أو للجنة الاستشارية أية معلومات قد تلزمهما من أجل تكوين رأى يتسم بالمزيد من الدقة .

١٢ - الرئيس: اقترح أن تعتمد اللجنة الخامسة ، نظرا لحدوث خطأ في البند المعني ، الى طلب تقديم تقرير منقح اليها ، بواسطة اللجنة الاستشارية ، أو ارجاء النظر في المسألة الى أن يتم تحديد التكاليف المعنية تحديدا يعكس طبيعتها الحقيقية .

١٣ - السيد كمال (باكستان) : قال ان بامكانه الموافقة على أى من هذين البديلين ، على ألا تتخذ اللجنة مقررا لا يصور الحقائق .

١٤ - السيد غريدو (الفلبين) : والسيد هارت (أستراليا) : قالا أنهما يحبذان البديل الثاني الذى اقترحه الرئيس .

١٥ - السيد أوليتان (نيجيريا) : تساءل عما اذا كانت اللجنة الاستشارية على استعداد لاعادة النظر في هذه المسألة لو تم اعتماد البديل الثاني .

١٦ - الرئيس : اقترح النظر في مسألة " التكاليف العامة الأخرى للموظفين " بصورة مستقلة في مرحلة لاحقة .

١٧ - وقد تقرر ذلك .

١٨ - ووفق بالاجماع على اعتماد مبلغ ٤٧ ٠١٢ ٦٠٠ دولار تحت الباب ٢ لفترة السنتين ١٩٧٨-١٩٧٩ في القراءة الأولى .

الباب ٩ - اللجنة الاقتصادية لافريقيا

١٩ - الرئيس : قال ان الأمين العام قد طلب اعتماد مبلغ ٢٤ ٥٧١ ٩٠٠ دولار تحت الباب ٩ وقد أوصت اللجنة الاستشارية بتخفيض قدره ١ ٢١٦ ٤٠٠ دولار .

٢٠ - السيد سيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية) : قال ان اللجنة الاستشارية ترى أن المعدل المرتفع للشواغر في اللجنة الاقتصادية لافريقيا يبرر خصم للدوران نسبته ١٠ في المائة بدلا من معدل الـ ٥ في المائة الذى طبقه الأمين العام . وسيصل الخصم الناشئ عن ذلك في تقدير الباب ٩ الى ٨٠٢ ٢٠٠ دولار . ومضى قائلا ان هذا لا يعني بالطبع أنه لن يمكن شغل الوظائف الشاغرة . وفي حالة نجاح الجهود التي يبذلها الأمين التنفيذى للجنة الاقتصادية لافريقيا لشغل هذه الوظائف فسيقدم الأمين العام طلبا لرصد أموال اضافية . وقد طلب الأمين العام ٤٧ وظيفة جديدة للجنة الاقتصادية لافريقيا ، منها ١٩ وظيفة من الفئة الفنية وما فوقها و ٢٨ وظيفة من الرتب المحلية . ومن بين الـ ١٩ وظيفة من الفئة الفنية وما فوقها ، نجد ١٣ وظيفة حولت من وظائف المساعدة المؤقتة وأقرتها الجمعية العامة في دورتها الحادية والثلاثين و ٦ وظائف جديدة . أما بالنسبة للوظائف من الرتب المحلية فان ٢١ وظيفة منها تحويلات و ٧ وظائف جديدة . ولا تعارض اللجنة الاستشارية التحويلات المطلوبة ولا طلب وظيفتين جديدتين من الفئة الفنية (واحدة ف - ٥ وواحدة ف - ٤) لبرنامج التنمية الصناعية . بيد أنها توصي بعدم الموافقة على

(السيد سيلي)

الوظائف الجديدة الأخرى المطلوبة وذلك للأسباب المبينة في الفقرات من ٩ — ٩ الى ٩ — ١٤ من تقريرها (A/32/8) . وفيما يتعلق بالتقدير الخاص بالاتصالات ، ترى اللجنة الاستشارية انه لم يتم ايلاء المراعاة الواجبة للافتتاح القادم لمرفق تابع لشبكة الأمم المتحدة . وبناء على هذا ، أوصت باجراء تخفيض قدره ١٠٠ ٠٠٠ دولار على هذا التقدير . وأخيرا توصي اللجنة الاستشارية ، بالنسبة للتقدير المتعلق بالمساعدة المؤقتة العامة للفترة ١٩٧٨ — ١٩٧٩ ، باجراء تخفيض قدره ١٠٠ ٠٠٠ دولار ، نظرا لعدد وظائف المساعدة المؤقتة التي أوصي بتحويلها والزيادة التي ستحدث في الموارد من الموظفين بمجرد شغل الكثير من وظائف الرتب المحلية الشاغرة في الوقت الراهن .

٢١ — وأردف قائلا انه قد وردت ملاحظات اضافية للجنة الاستشارية في الفقرات من ٩ — ٣ الى ٩ — ٦ من تقريرها (A/32/8) . فقد لاحظت اللجنة الاستشارية عدم الترابط بين المقترحات الحالية وطلبات رصد موارد اضافية لتدبير الموظفين الواردة في الوثيقة A/C.5/31/37/Add.1 . كما أحاطت علما بما تم تنفيذه من اعادة توزيع الوظائف . وتفيد المعلومات المقدمة بأن عمليات النقل بين برامج اللجنة الاقتصادية لافريقيا قد شملت ٢٤ وظيفة من الفئة الفنية و ٣٣ وظيفة من الرتب المحلية. وترى اللجنة الاستشارية أنه ليس من الواضح ما اذا كانت قد تمت ، لدى تنفيذ اعادة التوزيع هذه ، مراعاة الأولويات التي حددتها الدول الأعضاء في اللجنة الاقتصادية لافريقيا .

٢٢ — السيد أوليتان (نيجيريا): أكد أهمية الأعمال التي تقوم بها اللجنة الاقتصادية لافريقيا في الاسهام في تنمية القارة الافريقية . ومضى قائلا ان المشكلة الرئيسية في افريقيا مشكلة اقتصادية ويجب النظر من هذه الزاوية الى نمو ميزانية اللجنة الاقتصادية لافريقيا . ولذا فقد كان من دواعي دهشة وفده قيام اللجنة الاستشارية بزيادة معدل خصم الدوران الى ١٠ في المائة . وبناء على هذا يطلب اعادة النظر في هذه التوصية وتطبيق معدل خصم للدوران قدره ٥ في المائة .

٢٣ — السيد سيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية) : قال ان الزيادة في معدل خصم دوران الموظفين انما هي توصية تقنية ولا تمس الوظائف التي أقرتها الجمعية العامة . وكما تبين في الفقرة ٩— ١٥ من تقرير اللجنة الاستشارية ، فان معدل الشواغر في الوظائف الثابتة من الفئة الفنية في اللجنة الاقتصادية لافريقيا قد بلغ ما يقرب من ٢٠ في المائة في ٣٠ نيسان /ابريل ١٩٧٧ . وقد كانت هناك ٣٠ وظيفة ثابتة من الفئة الفنية في اللجنة الاقتصادية لافريقيا شاغرة في ٣٠ أيلول /سبتمبر ١٩٧٧ . ومضى قائلا ان هذه الأرقام مرتفعة بحيث لا تبرر تطبيق معدل الـ ٥ في المائة . وما لم يتم اقرار التخفيض البالغ ٨٠٢ ٢٠٠ دولار ، فستقوم اللجنة الخامسة بالنظر في الموافقة على تقدير لا داعي له في الوقت الحالي . وأكد أنه ليس هناك ما يحول دون قيام الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لافريقيا بمحاولة شغل الوظائف الشاغرة . واذا تكللت جهوده بالنجاح فسيقدم الأمين العام طلبا للحصول على أموال اضافية .

الباب ١٠ - اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا

٢٤ - الرئيس : قال ان الأمين العام يطلب اعتمادا قدره ١١ ٦٧٤ ١٠٠ دولار تحت الباب ١٠ وتوصي اللجنة الاستشارية بتخفيض قدره ٧٥٤ ٥٠٠ دولار .

٢٥ - السيد سيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية) : قال ان اللجنة الاستشارية ترى أن المعدل المرتفع للشواغر في اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا يبرر خصم دوران للموظفين بنسبة ١٠ في المائة بدلا من الخصم العادي البالغ ٥ في المائة . وسيبلغ التخفيض الناشئ عن ذلك في تقدير الأمين العام ٣٦٩ ٤٠٠ دولار . ومضى قائلا ان الأمين العام قد اقترح اضافة ١٠ وظائف جديدة من الفئة الفنية و ٤ وظائف من الرتب المحلية . وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على ٥ وظائف اضافية من الفئة الفنية ووظيفة واحدة من الرتبة المحلية ورفض الوظائف الباقية للأسباب المحددة في الفقرات من ١٠ - ٧ الى ١٠ - ١٤ من تقريرها (A/32/8) . وقد لاحظت اللجنة الاستشارية ، لدى نظرها في الباب ١٠ ، أن موظفا واحدا أو موظفين أو ثلاثة موظفين فقط من الفئة الفنية يضطلعون بعدد من البرامج . وتعتقد أنه ينبغي أن تبين اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا بوضوح في المستقبل الأولويات المحددة لمختلف البرامج ، التي ينبغي أن تحكم توزيع الموارد فيما بين شتى البرامج .

٢٦ - السيد العطار (الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لغربي آسيا) : قال انه قد تم انشاء اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا لأنها كانت تلزم لتوفير تركيز جديد على تنمية الاقليم ولا يجاد لجنة اقليمية ذات ولاية وادارة وموارد تضاهي ما للجان الاقليمية الأخرى . بيد أن اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا صادفت الكثير من المصاعب منذ انشائها في بداية عام ١٩٧٤ . اذ أنه حدث بعد موافقتها على أول برنامج لها لفترة السنتين ١٩٧٦ - ١٩٧٧ ، أن نشبت أعمال عدائية في لبنان ، حيث يقوم المقر المؤقت للجنة ، مما أرغم اللجنة على تعليق عمليات التوظيف ، وكان معنى هذا بدوره ضرورة تأجيل تنفيذ أغلبية المشاريع المستهدفة . وقد كان من شأن النقل المؤقت لموظفي اللجنة الى عمان أن أتاح لها استئناف أنشطتها ، وتود اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا أن تعرب عن التقدير للمساعدة القيمة التي قدمتها لها حكومة الأردن .

٢٧ - ومضى قائلا انه يسره أن يعلن أنه على الرغم من التعطيل المؤقت لأنشطة اللجنة نتيجة للأحداث التي وقعت في لبنان ، فقد تمكنت من أن تنفذ قرابة ٧٠ في المائة من برنامجها للفترة ١٩٧٦ - ١٩٧٧ ، بعد ادخال بضعة التعديلات عليه .

٢٨ - وأردف قائلا انه عندما شرعت اللجنة في اعداد برنامجها الثاني لفترة السنتين ١٩٧٨ - ١٩٧٩ ، كان قد اتضح بالفعل أن العودة الى بيروت كانت مجرد مسألة وقت . وقد وافقت اللجنة على أنه سيتعين عليها تعويض بلدان الاقليم عن تخفيض أنشطة اللجنة في السنوات الأخيرة وقد أعدت على هذا الأساس برنامج العمل للفترة ١٩٧٨ - ١٩٧٩ (E/5969 ، الملحقان ١٠ و ١٠ ألف) .

(السيد العطار)

واستطرد قائلا ان البعض قد يعتبر أن هذا البرنامج طموح الى حد مفرط ، ولكنه يمثل أقل ما يمكن القيام به لتعويض الوقت الضائع والحفاظ على مستوى الآمال التي علقتها الدول الأعضاء على اللجنة. وفضلا عن هذا فقد وافقت اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا في دورتها الرابعة على قرارات هامة مختلفة، من بينها قرار بشأن ممارسات الشركات عبر الوطنية في المنطقة الاقليمية في قطاع النفط ، وقرار آخر بشأن اجراء مسح اقتصادى للبلدان الأعضاء في اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا . اذ أن هذا الاقليم هو الاقليم الوحيد في منظومة الأمم المتحدة الذى لم يجر فيه بعد مسح اقتصادى شامل .

٢٩ - ومضى قائلا ان من الواضح ، لذلك ، أن هناك فرقا كبيرا بين ما يؤمل في تحقيقه وما يمكن القيام به في الواقع . ويجب أن تخضع الطموحات للقيود . ومن دواعي أسف اللجنة الشديد أنها قد اضطرت الى دراسة الجانب الخاص بالميزانية من أنشطتها من وجهة نظر عالمية وأن ترضخ لحكم مديريها في الأمانة العامة . وترتيبا على هذا تمثل الاعتمادات المطلوبة في الباب ١٠ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٧٨ - ١٩٧٩ (A/32/6) الحد الأدنى لاحتياجات اللجنة. وأشار في هذا الصدد الى البيان الوارد في الفقرة ١٠ - ٣ من تلك الوثيقة والذى مؤداه أن اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا قد لوحظ ليس فقط بأنها عانت من الآثار المترتبة على تغيير مكان العمل وتوقفه مما نجم عن الحالة في بيروت ، بل أيضا أنها في طور من النمو لم يبلغ الاكتمال بأى حال من الأحوال . ففي ذلك الوقت كان من المعتزم تحقيق نمو اضافي وكان الكثير من برامج اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا في مراحله الأولية . وقال انه لهذه الأسباب جميعا يامل أن تاخذ الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين بهذا الرأى نفسه وتكفل تزويد اللجنة بالحد الأدنى من الموارد اللازمة لمواصلة نموها لخدمة بلدان المنطقة الاقليمية ، التي يندرج ربعها بين أقل البلدان نموا .

٣٠ - السيد حسن (اليمن الديمقراطية) : وجه الشكر الى الأمين التنفيذى للجنة الاقتصادية لغربي آسيا للجهود التي يقوم بها في المنطقة ولنجاحه في اقامة أساس متين لتحقيق تعاون وثيق فيما بين بلدان المنطقة رغم عدم الاستقرار والمصاعب . ومضى قائلا انه رغم أن البرامج تتسم بالتواضع فانها ذات فوائد قيمة وتعمل اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا جاهدة في ميداني العلم والتكنولوجيا استجابة لاحتياجات المنطقة من التحديث وتقديم مساعدة خاصة الى البلدان التي تفتقر الى الموارد والى أقل البلدان نموا. ويعتبر وفده انه من الجوهرى أن تتوفر للجنة الاقتصادية لغربي آسيا الأموال اللازمة وبناء على هذا يؤيد مقترحات الأمين العام ، خاصة لأن اللجنة حديثة العهد نسبيا ومتطلباتها آخذة في النمو على الدوام .

٣١ - السيد الظاهر (الأردن) : قال انه قام بدراسة الباب ١٠ من الميزانية البرنامجية المقترحة دراسة متمعنة . وأعرب عن التأييد التام للأردن ، بوصفه بلدا عضوا في اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا والبلد المضيف للدورة الرابعة ، للقرارات والتوصيات التي اعتمدت في تلك الدورة . ومضى قائلا ان اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا تقوم بعمل هام من أجل التنمية الاقتصادية للمنطقة ، ولا سيما في مجالات الزراعة والموارد الطبيعية والتعاون فيما بين الدول الأعضاء ، ويأمل وفده أن يتم، في عهد يتسم بالترابط ، دعم الأعمال التي تقوم بها اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا لتحقيق التعاون

(السيد الظاهر ، الأردن)

بين البلدان العربية وافريقيا وبين البلدان العربية وأوروبا . وأكد أهمية الوظيفة التي ينبغي أن تؤديها اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا في مهمة التعمير في لبنان وحثّ اللجنة الخامسة على اعتماد الموارد اللازمة لتمكين اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا من تنفيذ برنامجها للفترة ١٩٧٨ - ١٩٧٩ (E/5969 ، الفصل الثالث) .

٣٢ - السيد الشرفي (اليمن) : وجه الشكر الى الأمين التنفيذي لما قدمه من ايضاحات بشأن أنشطة اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا وقال ان اليمن تعلق أهمية كبيرة على هذه الأنشطة وعلى الدراسات التي تجرى في مختلف القطاعات . ومضى قائلا ان جميع البلدان في المنطقة، ولا سيما أقل البلدان نموا ، تستفيد من هذه الأنشطة وأن عدد الأعضاء آخذ في التزايد . وبناء على ذلك يتحتم على اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا أن تتناول قطاعات آخذة في التوسع على الدوام ؛ ولهذا السبب يؤيد وفده مقترحات الأمين العام ولا يود أن يشهد تخفيض موارد اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا ، كما تقترح اللجنة الاستشارية . ومضى قائلا ان اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا في مراحلها الأولية ولا يمكن مقارنتها باللجان الاقليمية الأخرى التي لديها بالفعل برامج مستقرة . وتحتاج المنطقة الى برامج اقتصادية وغيرها من البرامج والى جهاز مرن لتنفيذها . وتدرك اللجنة الاستشارية حالة اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا ، ويأمل وفده في ألا تلح لاجراء التخفيضات المقترحة وأن تؤيد التوصيات الأصلية للأمين العام . وأردف قائلا ان نقل اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا من بيروت الى عمان قد كان له تأثير معاكس على أنشطتها وأدى الى أن تتكبد خسائر. ومع هذا فان وفده لعلى ثقة في أن بامكان اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا التغلب على هذه المصاعب ولا يريد أن تشكل الميزانية مشكلة أخرى بالنسبة للجنة .

٣٣ - السيد عبد الفتاح (مصر) : قال انه قد استعرض الاعتماد المطلوب للباب ١٠ من الميزانية البرنامجية المقترحة الذى يشتمل على زيادة صغيرة جدا ، تعزى بدرجة كبيرة الى انشاء بعض وظائف جديدة واعادة تصنيف وظيفة واحدة . وقد اقترحت اللجنة الاستشارية اجراء تخفيض كبير، ولا يمكن لوفده ، في الوقت الذى يشعر فيه بالامتنان لما تبذله اللجنة الاستشارية من جهود لاداء عملها بمثل هذه الدقة الشديدة ، أن يوافق على هذا التخفيض نظرا للظروف الصعبة التي تمر بها اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا . ومضى قائلا ان اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا قد اتبعت المبادئ التوجيهية التي وضعتها الجمعية العامة والامين العام بشأن تحقيق وفورات ، ولكن الطلب على الخدمات التي يتعين على تلك اللجنة أن تلبيه قد اقتضى منها أن تتقدم بطلب انشاء وظائف جديدة من أجل بدء برامج كانت قد أقرت بالفعل ومواصلة ما تم الشروع فيه . وعلاوة على هذا فقد طلب من الأمين التنفيذى في الدورة الرابعة للجنة الاقتصادية لغربي آسيا الاضطلاع بمهمة اضافية ذات أولوية عالية ، ألا وهي اجراء مسح اقتصادى شامل للمنطقة ووضع دراسة عن الشركات عبر الوطنية في المنطقة . ويتطلب الأمر وظائف اضافية لتنفيذ جميع هذه الأنشطة ؛ ومع هذا فان عدد الوظائف التي طلبها الأمين العام أقل مما كان مزمعا في الأصل ، حيث أن اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا

(السيد عبد الفتاح ، مصر)

قد تناولت المشاريع بالتنقيح والتخفيض . ويعني اجراء التخفيض الذى توصي به اللجنة الاستشارية أن اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا لن تتمكن من تنفيذ أنشطتها على نحو ملائم خلال فترة السنتين المقبلة ، وعلى ذلك سيجد وفده صعوبة شديدة في قبول توصيات اللجنة الاستشارية .

البند ١١٠ من جدول الأعمال : نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (تابع)

(أ) تقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (تابع) (A/32/9 و Add.1 ، A/32/319)

(ب) تقرير الأمين العام (تابع) (A/32/319 ؛ A/C.5/32/25 ؛ A/C.5/32/L.14/Rev.3 و L.16)

٣٤ - الرئيس: قال انه كان معروضا على اللجنة مشروع القرار الوارد في المرفق الخامس لتقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (A/32/9) ، الذى قدم ممثل فرنسا تعديلا له (A/C.5/32/SR.39 ، الفقرة ٣٦) ؛ ومشروع القرار المنقح A/C.5/32/L.14/Rev.3 ، ومشروع القرار A/C.5/32/L.16 ، الذى شاركت في تقديمه وفود اثيوبيا وبوروندى وتشاد وتوغو والجزائر وجمهورية تنزانيا المتحدة وجمهورية الكاميرون المتحدة وكينيا ومصر وملاوى . وكان أمام اللجنة كذلك الاضافة (A/32/9/Add.1) لتقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة وقد ورد بها نص اتفاق نقل الحقوق في المعاش التقاعدى للمشتركين في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة ولموظفي المجتمعات الأوروبية .

مشروع القرار الوارد في المرفق الخامس للوثيقة A/32/9

٣٥ - السيد نودى (فرنسا) : سحب تعديل وفده لمشروع القرار ولكنه طلب من اللجنة ألا تعتمد أى مقرر بشأنه الى أن تجرى مناقشة مشروع الاتفاق مع الصندوق الدولي للتنمية الزراعية .

٣٦ - السيد أكاشي (اليابان) : أيد طلب ممثل فرنسا وقال ان المشاورات تجرى بغية اعتماد مقرر مناسب بشأن هذه المسألة .

٣٧ - السيد لاشانس (كندا) : أيد أيضا اقتراح الممثل الفرنسي .

مشروع القرار A/C.5/32/L.14/Rev.3

٣٨ - السيد بوج فلوريس (المكسيك) : قال ، لدى تقديمه مشروع القرار المنقح A/C.5/32/L.14/Rev.3 ، ان المشتركين في تقديمه سعوا الى التوفيق بين الاراء التي اعرب عنها في اللجنة الخامسة واثناء المشاورات غير الرسمية . وقد تم تنقيح الفقرة الثالثة من الديباجة لمراعاة الاعتراضات التي اثارها المراقب المالي . وتذكر هذه الفقرة ، في شكلها الحالي ، حقيقة لا تقبل الجدل الا وهي ان الاستثمارات في الشركات عبر الوطنية قد وصلت الى ٧٧٢ مليون دولار في ٣١ آذار/مارس ١٩٧٧ ، بينما لم تصل الاستثمارات المباشرة في البلدان النامية سوى الى ٢٢ مليون دولار. وفي هذا الصدد قال ان مشروع القرار A/C.5/32/L.14/Rev.3 ليس ذا طبيعة جزائية وليس المقصود منه توجيه انتقاد الى ما يتخذه الامين العام ومعاونوه من تدابير بالنسبة لاموال صندوق المعاشات التقاعدية .

٣٩ - واستطرد قائلا انه وفقا لاقتراح قدمه وفد تونس ، اضيفت فقرة سادسة جديدة للديباجة هي عبارة عن نسخة من الفقرة ٢١ من تقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الامم المتحدة (A/32/9) بشأن ايلاء الاولوية للاستثمارات في البلدان النامية .

٤٠ - وأردف قائلا ان التعديلين اللذين اقترحهما وفدا نيوزيلندا ومدغشقر قد اخذا بعين الاعتبار في الفقرة ١ بحيث اضيفت في السطر الثاني عبارة " ، وبالتشاور مع لجنة الاستثمارات " بعد عبارة " في ٢٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٦ " واشير في السطر الثالث الى " نسبة افضل من استثمار موارد الصندوق المشترك للمعاشات " . وفضلا عن هذا حذفت الفقرة ٢ سابقا مراعاة لاقتراح قدمه وفد الفلبين .

٤١ - واشار الى ان الغرض من مشروع القرار يتمثل في التأكيد على رغبة الاستثمارات في البلدان النامية . واضاف قائلا ان مقدمي مشروع القرار لا يعتقدون بأى حال من الاحوال انه ينبغي اعتبار او استخدام صندوق المعاشات التقاعدية بمثابة صندوق انمائي وانهم لا يعتزمون ادخال عناصر سياسية في مسألة على هذا القدر من التعقيد . وفي ختام كلمته طلب من الرئيس طرح مشروع القرار A/C.5/32/L.14/Rev.3 للتصويت على الفور .

٤٢ - السيد اندريانكيريجا (مدغشقر) : لاحظ انه في السطر الاخير من الفقرة ١ من منطوق مشروع القرار ، ينبغي في النص الفرنسي ان يستعاض عن " soient placées " ب " soit placée " .

٤٣ - السيد هونا (تشاد) : قال انه يفضل ان يستخدم في السطر الاخير من الفقرة ١ من المنطوق في النص الفرنسي كلمة " proportion " بدلا من كلمة " partie " .

٤٤ - السيد سافرونتشوك (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) : قال ان الفقرة الاولى من ديباجة مشروع القرار غير واضحة ويبدو انها تطلب من الشركات عبر الوطنية ان تستثمر في بلدان نامية ، وهو طلب لا يمكن للجمعية العامة ان تقدمه ؛ ولذا يقترح الاستعاضة في النص الانكليزى عن

(السيد سافرونتشوك ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية)

عبارة " are invested " بعبارة " are reinvested " أو " are transferred " وفي النص العربي تستبقى كلمة " نقل " أو يستعاض عنها بعبارة " اعادة استثمار " .

٤٥ - السيد بيرسون (بلجيكا) : اشار الى ان الفقرة الاولى من ديباجة مشروع القرار ليست سوى اقتباس للفقرة ١ من منطوق قرار الجمعية العامة ٣١/١٩٧ .

٤٦ - السيد غريدو (الفلبين) : تحدث في نقطة نظامية فلاحظ ان ممثل المكسيك طلب طرح مشروع القرار للتصويت ؛ ولذا ينبغي للجنة ان تشرع في اجراء التصويت عليه .

٤٧ - السيد مارفيل (بربادوس) : قال ان وفده يؤيد مشروعي القرارين A/C.5/32/L.14/Rev.3 و A/C.5/32/L.16 ويثق في انه سيتم اعتمادهما باتفاق الرأى . ومضى قائلا ان بعض الوفود لا ترغب في تأييد المعنى الذى يتضمنه مشروعا القرارين وذلك على اساس انه ينبغي ان يتمثل الاهتمام الرئيسي في سلامة الاستثمارات وربحيتها وان صندوق المعاشات التقاعدية ليس صندوقا انمائيا . واردف قائلا انه ليس حقيقيا في رأيه القول بأن الاستثمارات في البلدان النامية غير مأمونة وغير مربحة . وعلاوة على هذا فليس من الضرورى دائما توظيف الاستثمارات في اربح المشاريع ، كما اظهرت الخبرة المكتسبة في الماضي . كما يعتقد انه لا اساس للقلق بشأن امكانية الخلط بين صندوق المعاشات التقاعدية وصندوق انمائي . وذكر ان كلا مشروعي القرارين يعربان عن قلق مشروع يساور عددا كبيرا من البلدان واعرب عن ثقة وفده في انه سيتم اعتماد كل منهما .

٤٨ - السيد شميدت (جمهورية المانيا الاتحادية) : اشار الى ان وفده كان قد امتنع عن التصويت على القرار ٣١/١٩٧ ايمانا منه بانه يلمح الى الحاجة الى انهاء استثمارات صندوق المعاشات التقاعدية في الشركات عبر الوطنية . ومضى قائلا وحيث انه يمكن من الناحية الفعلية تعريف جميع الشركات الكبرى بانها شركات عبر وطنية ، فسيستتبع هذا ان يغسر صندوق المعاشات التقاعدية فرص استثماراته الرئيسية . وقد حالت هذه الاعتبارات نفسها دون ان يؤيد وفده مشروع القرار A/C.5/32/L.14/Rev.3 . وكما اظهرت المناقشة فان مشروع القرار يتسم بالغموض ويمكن تفسيره تفسيرات مختلفة . واردف قائلا ان بلده يحبذ بالطبع تنويع استثمارات صندوق المعاشات التقاعدية شريطة مراعاة معايير السلامة والربحية والسيولة والقابلية للتحويل . بيد انه نظرا للطريقة التي تمت بها صياغة مشروع القرار فسيمتنع وفده عن التصويت عليه .

٤٩ - السيد توماس (ترينيداد وتوباغو) : اقر بأن ثمة بعض المشاكل بالنسبة للفقرة الاولى من الديباجة واشار الى تاريخ المفاوضات التي ادت الى اعتماد القرار ٣١/١٩٧ . فقد اسفرت هذه المفاوضات عن استخدام لغة غامضة نظرا لما بذل من محاولات للتوفيق بين رأيين مختلفين : فقد كانت بعض الوفود تريد سحب جميع الاستثمارات الموظفة في شركات عبر وطنية واحداث زيادة اضافية في الاستثمارات في البلدان النامية من ناحية ، وكانت بعض الوفود ، من ناحية اخرى ، تريد استمرار الاستثمارات في الشركات عبر الوطنية . ونتيجة لذلك ، بذلت محاولة كي تعكس هذين الموقفين المختلفين دون تعريف اى منهما تعريفا واضحا . واعرب عن اعتقاد وفده بأن الامين العام

(السيد توماس ، ترينيداد وتوباغو)

كان على حق في جعل القرار يحتمل تفسيرا مزدوجا . ويمكن في الحقيقة تفسير هذا القرار بأن له هدفا ثالثا الا وهو انه يجب سحب الاموال كلية عندما تخدم مصالح تتعارض من اهداف الامم المتحدة . ولا يعتقد وفده ان هذا القرار يعني بالضرورة انه يجب سحب جميع الاستثمارات في الشركات عبر الوطنية وانما يعني بالاحرى انه يجب ايلاء الاولوية للاستثمارات في البلدان النامية وليس في البلدان المتقدمة النمو مع مراعاة الوفاء بالمعايير الاساسية لاستثمارات صندوق المعاشات التقاعدية . ومع مراعاة هذا التفسير يؤيد وفده الفقرة الاولى من الديباجة كما يعتبر ان الفقرات المتبقية مقبولة في شكلها الحالي . بيد انه يأسف لحذف الفقرة ٢ الاصلية وكان سيرحب بأية معلومات او مساعدات كان يمكن ان تقدمها اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية فيما يتعلق بمسألة الاستثمارات المعقدة . ونظرا لعدم وجود حكم من هذا القبيل يأمل وفده في ان يواصل الامين العام اجراء دراسة دقيقة للاستثمارات وان يقدم للجمعية العامة المعلومات التي كان هو شخصيا قد طلبها في جلسة سابقة . واختتم كلمته قائلا انه بعد ان ذكر وفده هذا فهو على استعداد لأن يؤيد مشروع القرار A/C.5/32/L.14/Rev.3 .

٥٠ - السيد ألدون (المملكة المتحدة) : اشار الى ان وفده قد شرح بالفعل ، اثناء المناقشة التي جرت بشأن البند الحالي ، سبب عدم استطاعته تأييد مشروع القرار الاصلي (A/C.5/32/L.14) . ونتيجة لهذا يرحب بالتعديلات التي ادخلت على النص الاصلي ، ولا سيما الفقرة ١ من المنطوق . ومضى قائلا ان وفده قد عمد منذ الدورة السابقة الى تأييد الفكرة العامة القائلة بزيادة الاستثمارات في البلدان النامية ، شريطة ان تكون هذه الاستثمارات مأمونة ومربحة . بيد انه يعتقد انه لا ينبغي ارغام الامين العام على انتهاج سياسة استثمارية محددة . وأردف قائلا ان اصول صندوق المعاشات التقاعدية ملك للمشتركين والمنتفعين وحدهم ؛ ووفقا لأنظمة الصندوق فللأمين العام وحده ان يبت في الاستثمارات بعد التشاور مع لجنة الاستثمارات ومجلس الصندوق . ومع ان للجمعية العامة الحق في انتقاد الاستثمارات الا انه ليس لها ان تعطي الامين العام تعليمات بشأن كيفية استخدام اصول الصندوق . ولهذه الاسباب لا يستطيع وفده ان يؤيد مشروع القرار A/C.5/32/L.14/Rev.3 .

٥١ - السيد ماجولي (ايطاليا) : وجه الشكر الى مقدمي مشروع القرار لادخالهم تعديلات عليه تعكس آراء الكثير من الوفود بما في ذلك وفده ، واكد من جديد انه يؤيد زيادة الاستثمارات في البلدان النامية . بيد انه لا يعتقد انه من الملائم اعطاء الامين العام تعليمات محددة اكثر مما ينبغي في مسألة صعبة مثل الاستثمارات ، التي يمكن ان تتباين من لحظة الى اخرى . ومضى قائلا ان مشروع القرار يتضمن ايضا عناصر اخرى من شأنها ان تجعل تأييده امرا صعبا بالنسبة لوفده . فعلى سبيل المثال تورد الفقرة الثالثة من الديباجة ، رغم الكثير من التحسينات التي ادخلت عليها ، ارقاما مبالغا فيها لم تدخل في الحساب مبلغ الـ ١٢٤ مليون دولار للاستثمارات الانمائية ، الذى يمثل ٢٦ في المائة من حافظة السندات كلها ، كما تبين الفقرة ١٤ من تقرير الامين العام (A/C.5/32/25) . ويجاز فلن يعارض وفده اتفاق رأى بشأن مشروع القرار ، وانما سيتعين عليه الامتناع عن التصويت اذا ما طرح المشروع للتصويت .

٠٠/٠٠

٥٢ - السيد وليامز (بنما) : طلب اقفال باب المناقشة وطرح مشروع القرار للتصويت على الفور .

٥٣ - السيد ابراهامسون (الدانمرك) : قال ان الامر يرجع الى اللجنة الخامسة والى الجمعية العامة في النهاية لكفالة ادارة صندوق المعاشات التقاعدية باقصى درجة من الكفاءة كيما يضمن للمنتفعين افضل قدر ممكن من الاستقرار والعائد لاموالهم . واعرب عن اعتقاد وفده بان الامين العام ، وهو المسؤول عن استثمار وادارة اصول الصندوق ، قد ادى واجباته باتقان وحصافة ، ويشاطر وفده الوفود الاخرى رايها القائل بانه سيكون من الخطر حرمان الامين العام تعسفيا من حرية التصرف في استثمار اصول صندوق المعاشات التقاعدية بالاسلوب الذى يرى انه الاكثر فائدة .

٥٤ - واعاد الى الاذهان ان وفده كان قد صوت ضد قرار الجمعية العامة ٣٢/٩٧ ز الذى سعى الى ان يفرض على الامين العام التزاما بتوجيه المزيد من اموال الاستثمارات الى مناطق وبلدان جديدة مما يدخل اعتبارات سياسية على مسالة لا مكان فيها لتلك الاعتبارات . واردف قائلا ان الاستثمار علم وان المستثمر الحصيف يتخذ قراراته على اساس المزايا الاقتصادية لمختلف الشركات ، وعلى اساس خبرته الخاصة وعلى اساس تقييم دائم لاحوال الاسواق . ويتمثل الهدف الاساسي في الحصول على افضل عائد واسلم الشروط ، بغض النظر عن المكان الذى توظف فيه الاستثمارات .

٥٥ - واردف قائلا انه على الرغم من ان بلده يتلهف على ان يشهد حدوث زيادة في المستقبل في الاستثمارات في شركات ومؤسسات مأمونة ومربحة في بلدان نامية ، الا انه تحظى باهتمامه في المحل الاول مصالح ارباب المعاشات التقاعدية ، الذين هم الملاك الحقيقيون للصندوق والذين يجب حماية امنهم المالي . بل وعلى الرغم من ان مشروع القرار المنقح يمثل تحسنا كبيرا بالنسبة للنص الاصلي ، فلن يستطيع وفده ان يؤيد قرارا ينحو الى الحد من حرية عمل الامين العام بل ويمكن ان يجعله عرضة للنقد ، ولذا فسيمتنع عن التصويت .

٥٦ - السيد هنّا (نيوزيلندا) : قال ان وفده كان قد امتنع عن التصويت على القرار ٣٢/٩٧ ز وان لديه بعض التحفظات بشان الاشارات الواردة في مشروع القرار A/C.5/32/L.14/Rev.3 بشان الاستثمارات في الشركات عبر الوطنية . كما كان سيفضل استخدام صياغة ملائمة بدرجة اكبر ، في الفقرة ز من منطوق المشروع ، لتشجيع الامين العام على مضاعفة جهوده للاغراض المذكورة في تلك الفقرة ، لا لكي يطلب منه ذلك .

٥٧ - واستدرك قائلا ان وفده يرى ، مع ذلك ، ان مقدمي مشروع القرار المنقح قد بذلوا جهودا مخلصة للاستجابة الى القلق الذى أعرب عنه اثناء المناقشة . وفضلا عن هذا ، فانه يؤيد المبدأ القائل بضرورة ايلاء الاولوية للاستثمارات في البلدان النامية ، وذلك في الوقت الذى تراعى فيه معايير السلامة والربحية والسيولة والقابلية للتحويل . وعلى الرغم من ان الاستثمار المباشر في هذه البلدان يمثل حاليا نسبة صغيرة للغاية من المجموع ، فانه يعتقد ان هناك مجالا لزيادة هذه النسبة في المستقبل ، طالما تراعى دائما المعايير التي ذكرها ومسؤولية الامين العام بوصفه قيّما عليها . وحيث انه قد تم اقرار هذه الاعتبارات في مشروع القرار المنقح ، فسيصوت وفده لصالحه .

٥٨ - السيد ماكماهون (ايرلندا) : قال ان وفده سيمتنع عن التصويت على مشروع القرار A/C.5/32/L.14/Rev.3 كيما يعرب عن قلقه بشان الاتجاه العريض الذى يتخذه مشروع القرار هذا . واعرب عن اعتقاد وفده بأن صندوق المعاشات التقاعدية هو اولا وقبل كل شيء ملكية اناس عملوا في الامم المتحدة . ويتولى الامين العام ادارة هذه الاموال بوصفها عهدة وبناء على مشورة لجنة الاستثمارات . وينبغي للجنة الخامسة الا تعطي توجيهات الى الامين العام بشان استثمارات الصندوق .

٥٩ - السيد نودى (فرنسا) : قال انه على الرغم من روح الوفاق التي ابداها مقدمو مشروع القرار المنقح وان نص ذلك المشروع يتمشى الى حد بعيد مع تقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الامم المتحدة فان لدى وفده تحفظات من حيث المبدا بالنسبة الى النهج الذى اعتمد في مشروع القرار هذا ، الذى لم يراع ان القرارات المتعلقة باستثمارات الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الامم المتحدة تدخل في نطاق اختصاص الامين العام . وبالاضافة الى هذا فقد اشار المشروع الى قرار الجمعية العامة ٣١/٩٧ الذى اسيء تفسيره .

٦٠ - واشار المتحدث الى انه ينبغي ، لدى تحديد سياسات ادارة موارد صندوق المعاشات التقاعدية ، ان يتمثل الاعتبار الرئيسي في ادارة تلك الاصول التي يمتلكها ارباب المعاشات التقاعدية ، باقصى حد ممكن من الكفاءة . وفي اطار هذه الظروف فسيمتنع وفده عن التصويت على مشروع القرار A/C.5/32/L.14/Rev.3 .

٦١ - السيد هارت (استراليا) : قال ان وفده يؤيد راى مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الامم المتحدة (A/32/9 ، الفقرة ٤) القائل بانه ليس ثمة عدم تساوق في السعي من اجل زيادة الايراد الآتي من استثمارات الصندوق الى اقصى حد وتوظيف هذه الاستثمارات في بلدان نامية وانه يمكن تطبيق معايير السلامة والربحية والسيولة والقابلية للتحويل تطبيقا متساويا على الاستثمارات في كل من العالم المتقدم النمو والعالم النامي .

٦٢ - واعاد الى الاذهان ان مسؤولية استثمار وادارة اصول الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الامم المتحدة تقع على عاتق الامين العام ، الذى ينبغي عليه ان يتشاور مع لجنة الاستثمارات والنظر في ملاحظات مجلس الصندوق ومقترحاته . كما ان هناك فرصة امام الجمعية العامة كي تبدي تعليقات عندما تنظر اللجنة الخامسة في التقارير الخاصة بادارة الصندوق ، ولكن هناك فرقا ما بين هذا وبين تأكيد انه يمكن للجنة الخامسة ان تعطي الامين العام تعليمات متميزة عن تعليمات مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الامم المتحدة . ولقد حددت الانظمة المتصلة بالموضوع ترتيبا ثلاثيا يعمل بموجبه الامين العام ولجنة الاستثمارات ومجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الامم المتحدة معا من اجل كفالة ادارة الصندوق بما يحقق اقصى فائدة لارباب المعاشات التقاعدية .

(السيد هارت ، استراليا)

٦٣ - واستطرد قائلا ان وفده يتوقع اجراء زيادات مستقبلة في الاستثمار في بلدان نامية وذلك في ضوء الراى الذى اعرب عنه مجلس الصندوق في الفقرة ٤٠ من تقريره (A/32/9) . بيد انه لا يستطيع ان يؤيد مشروع قرار يقترح ، ضمنا ، بانه يمكن للجمعية العامة ان تتقدم بمطالب الى الامين العام بوصفه قيما على الصندوق . وبناء على ذلك فسيمتنع عن التصويت .

٦٤ - السيد سولس (الولايات المتحدة الامريكية) : قال ان وفده كان سيصوت ضد مشروع القرار A/C.5/32/L.14/Rev.3 لولا البيان الذى القاه ممثل المكسيك بما مؤداه ان مقدميه لا ينظرون الى استثمارات الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الامم المتحدة في البلدان النامية باعتبارها معونة اقتصادية وانه ليست لديهم اية رغبة في اضفاء الطابع السياسي على الصندوق . ومضى قائلا ان وفده سيمتنع عن التصويت على مشروع القرار لانه يعتقد انه ، حتى في شكله المعدل ، يحد من قدرة الامين العام على استثمار اصول الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الامم المتحدة باية طريقة يرى انها ستحقق اكبر قدر من الفوائد لصالح هذا الصندوق . واردف قائلا ان وفده لا يفرض اى شرط على المكان الذى ينبغي ان تستثمر فيه هذه الاصول ولكنه يتمسك بتطبيق معايير السلامة والربحية والسيولة والقابلية للتحويل .

٦٥ - السيد بيرسون (بلجيكا) : قال انه يعترف بالجهود التي بذلت لتحسين الصياغة ويقبل النهج العام المحدد في الفقرة السادسة من الديباجة . بيد ان لديه تحفظا بشان الاشارة الى القرار ٣١/٩٧ ، حيث ان هذا القرار كان محلا لتفسيرات متباينة ، ولاسيما التفسير الذى اورده بشأنه احد مقدمي مشروع القرار A/C.5/32/L.14/Rev.3 ، وهو ما لا يمكن لوفده ان يوافق عليه . واعرب عن قلقه لان الجمعية العامة ، باعتمادها مشروع القرار ، ستباشر سلطة تحديد سياسة الاستثمار للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الامم المتحدة ، التي هي مسؤولية الامين العام . ولهذه الاسباب سيمتنع وفده عن التصويت على مشروع القرار A/C.5/32/L.14/Rev.3 .

٦٦ - السيد تيرادا (اليابان) : اعرب عن الراى القائل بانه ينبغي اعتماد طريقة في استثمار اصول صندوق المعاشات التقاعدية تختلف جدا عما يطبق بالنسبة لاستثمارات المصارف وغيرها من المؤسسات الائتمانية ، وذلك بسبب جوهر طبيعة الصندوق ، الذى يتمثل الهدف الرئيسي منه في تقديم الحد الاقصى من الفائدة المالية لموظفي الامم المتحدة حينما يتقاعدون من الخدمة . ولهذا السبب سوف يضطر وفده الى الامتناع عن التصويت على مشروع القرار A/C.5/32/L.14/Rev.3 .

٦٧ - السيد ديريسا (اثيوبيا) : اعرب عن تقديره لروح التعاون التي ابداها مقدمو مشروع القرار في الاستجابة لنواحي القلق التي اعرب عنها اعضاء آخرون في اللجنة . وقال ان وفده سيصوت لصالح مشروع القرار A/C.5/32/L.14/Rev.3 ، وهو ، شأنه شأن مشروع القرار A/C.5/32/L.16 ، وثيق الصلة باستراتيجية الاستثمار لصندوق المعاشات التقاعدية . واردف قائلا ان من شأن اعتماده تعزيز قدرة الصندوق على البقاء وتمكينه من الاستئثال لتوجيهات الجمعية العامة بشأن الاستثمار . وبلا شك فان اهم اعتبار ينبغي ان يكون دائما زيادة المنافع المالية التي تعود على المشتركين من موظفي

(السيد ديريسا ، اثيوبيا)

الامم المتحدة الى اقصى حد . ويستتبع هذا توافر درجة ما من الحصانة المالية ونهج يقوم على اساس المعايير الاربعة وهي السلامة والربحية والسيولة والقابلية للتحويل . بيد انه لا ينبغي للاستثمار في البلدان النامية ان يتعارض بالضرورة مع هذه المعايير . وفضلا عن هذا يمكن لصندوق المعاشات التقاعدية ، عن طريق الاستثمار في البلدان النامية ، ان يقوم بدور هام في هذه البلدان . واعرب عن قلق وفده بصفة خاصة لعدم الاستثمار في افريقيا ، حيث يوجد عدد من المؤسسات المالية التي تفي بالمعايير الاربعة التي ذكرها . وعلى الرغم من ان وفده يعلم تماما ان صندوق المعاشات التقاعدية ليس وكالة معونة انمائية ، فانه لا يرى سببا لعدم استخدامه كوسيلة اضافية لتحقيق اهداف الامم المتحدة عندما لا يتعارض تنويع الاستثمار مع اى من المبادئ المستقرة .

٦٨ - السيد دياتين (مساعد الامين العام ، المراقب المالي) : اشار الى الفقرة الثالثة من ديباجة مشروع القرار A/C.5/32/L.14/Rev.3 ، فاكد ان استثمارات صندوق المعاشات التقاعدية في الشركات عبر الوطنية كانت قد بلغت ٨١ ملايين دولار عندما اعتمد مشروع القرار ٣١/١٩٧ . وبناء على ذلك فليس من الصحيح القول بانها " ارتفعت " منذ ذلك الحين الى ٧٧٢ مليون دولار . بل على العكس فقد قلّ الرقم .

٦٩ - السيد خميس (الجزائر) : قال ان وفده سيصوت لصالح مشروع القرار وانه يرى انه من المستصوب ايضاح ان رقم الاستثمارات في الشركات عبر الوطنية المحدد بـ ٦٠٠ مليون دولار الذى ورد في الفقرة الاولى من مشروع القرار ٣١/١٩٧ غير صحيح وينبغي ان يكون في الحقيقة ٨١٠ ملايين دولار .

٧٠ - الرئيس : دعا اللجنة الى التصويت على مشروع القرار A/C.5/32/L.14/Rev.3 .

٧١ - واعتمد مشروع القرار A/C.5/32/L.14/Rev.3 بأغلبية ٩٢ صوتا مقابل لا شيء ، وامتناع ٢٢ عضوا عن التصويت .

٧٢ - السيد لاشانس (كندا) : قال ان وفده قد امتنع عن التصويت لانه ، بالرغم من انه يحبذ تشجيع الاستثمار في البلدان النامية عندما يتم الوفاء بمعايير السلامة والربحية والسيولة والقابلية للتحويل ويعرب عن تقديره لحسن النية التي ابداها مقدمو المشروع ، بقبولهم التعديلات المقترحة ، الا انه لا يمكنه ان يقبل تدخل الجمعية العامة في ادارة اموال صندوق المعاشات التقاعدية . ومضى قائلا ان وفده لا يعترف بسلطة الجمعية العامة في هذه المسالة ، حيث ان الامين العام هو وحده الذى يتولى ادارة هذه الاموال ، التي هي ملك خالص لاعضاء صندوق المعاشات التقاعدية . ويرى وفده ان الاتجاه نحو التدخل في وظائف اجهزة مختصة مثل لجنة الاستثمارات ، هو اتجاه غير محمود .

٧٣ - السيد سرامو (فنلندا) : قال انه على الرغم من انه يفهم الاماني التي تمثل الدافع وراء مشروع القرار ، فقد امتنع وفده عن التصويت عليه اساسا لان الاعتبارات الغالبة في الاستثمار هي

(السيد سرامو ، فنلندا)

السلامة والربحية . ومضى قائلا انه ينبغي استثمار اكبر قدر ممكن من الاموال في البلدان النامية ، وينبغي بالطبع ان يسترعى انتباه الامين العام الى ذلك بوصفه القائم بادارة هذه الاموال ، ولكن قد يؤدى القيام بذلك بأسلوب رسمي جدا الى الحد بلا مبرر من حرية الامين العام في هذه المسألة .

٧٤ - السيد اندرسون (السويد) : قال انه قد امتنع عن التصويت اساسا لنفس الاسباب التي ابدتها فنلندا .

٧٥ - السيد اندريانكيريجا (مدغشقر) : قال ان القرارات المتعلقة بالسياسة في اية منظمة هي وفقا للمنطق التقليدى من مسؤولية مجلس ادارتها .

مشروع القرار A/C.5/32/L.16

٧٦ - السيد اوليتان (نيجيريا) : طلب اتخاذ مقرر بشأن مشروع القرار هذا .

٧٧ - الرئيس : راى انه يمكن اتخاذ مقرر اذا تم الوصول اليه باتفاق الرأى ، واذا كانت اللجنة تودّ طرح مشروع القرار للتصويت فمن الافضل القيام بذلك في الجلسة التالية .

٧٨ - السيد شميدت (جمهورية المانيا الاتحادية) : قال انه يوافق على الفكرة العامة لمشروع القرار ولكنه يجد بعض الصعوبة بالنسبة الى الاشارة الى مؤسسة محددة في فقرة منطوقه . واضاف قائلا انه سيتمكن من الانضمام الى اتفاق الراى بشأن مشروع القرار اذا حذفت عبارة " ولاسيما المصرف الافريقي للتنمية " من فقرة المنطوق .

٧٩ - السيد تيرادا (اليابان) : طلب من مقدمي مشروع القرار النظر في امكانية اضافة عبارة " على اسس مأمونة ومربحة " ، التي ترد في الفقرة الثانية من الديباجة ، الى فقرة منطوق القرار بعد عبارة " في افريقيا " .

٨٠ - الرئيس : اكد انه لو لم تتمكن اللجنة من التوصل الى قرار باتفاق الراى بشأن مشروع القرار في شكله الحالي فسيكون من الافضل ترك امر التوصل الى قرار الى الجلسة التالية .

٨١ - السيد اوليتان (نيجيريا) : وافق على التعديلات الشفوية التي اقترحها ممثلا جمهورية المانيا الاتحادية واليابان .

٨٢ - السيد سولس (الولايات المتحدة الامريكية) : قال ان وفده يعبّر عن موافقته على اتفاق الراى بشأن مشروع القرار A/C.5/32/L.16 ، ولكنه يرى نفسه مضطرا الى التعبير عن قلقه بشأن الاتجاه المتزايد نحو اعطاء تعليمات الى الامين العام بشأن استثمار اموال صندوق المعاشات التقاعدية في اغراض محددة . ومضى قائلا ورغم انه قد تم تقديم تأكيدات بعدم النظر الى استثمار هذه الاموال باعتبارها مساعدة اقتصادية ، الا انه يجد اعطاء الامين العام الحرية الكاملة ، مع الاستفادة بمشورة لجنة الاستثمارات ومع مراعاة متطلبات السلامة والربحية والسيولة والقابلية

(السيد سولس، الولايات المتحدة الامريكية)

للتحويل . ومضى قائلا ان وفده يخشى من ان يؤدى الأثر التراكمي لاتخاذ قرارات اضافية تطلب من الامين العام الاستثمار في اغراض محددة الى الحد من حريته وتعزيز الفكرة القائلة بضرورة استخدام صندوق المعاشات التقاعدية من اجل المساعدة الاقتصادية ، وهي فكرة واردة بالفعل .

٨٣ - وتم اعتماد مشروع القرار A/C.5/32/L.16 باتفاق الراى .

رفعت الجلسة الساعة ١٨/٣٠